

سمعت فتوى أن الرجل إذا سب الدين طلقت امرأته إلا إذا جدد العقد فهل هذا صحيح؟ الشيخ عبد الله الغديان

عبد الله الغديان

يقول سمعت فتوى ان منصب ان الرجل اذا سب الدين انطلقت امرأته الا ان اذا جدد العقد فهل هذا صحيح الجواب هذا يحتاج الى التتحقق من الشخص الذي صدر منه السب - 00:00:00

يعني عن حالته وكذلك التتحقق عن صفة ما صدر منه فإذا تتحقق ان ما صدر عنه يكون من نواقض الاسلام فلا شك انه يكون مرتدًا عن الاسلام وقد قال صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه. فالموضوع في الحقيقة يحتاج الى تتحقق والمرجع في تتحقق ذلك الى - 00:00:25

محكمة البلد التي فيها الشخص وعندما يتحقق من الواقع يرتب عليه القاضي ما يقتضيه الوجه الشرعي وبالله التوفيق - 00:01:02